

إعلان لطلب عروض مفتوح رقم 2017/2 جلسة عمومية

في يوم 26 ابريل 2017 على الساعة 10 صباحا سيتم بمقر صندوق المقاصة الكائن ب 49 مكرر، زنقة باتريس لومومبا بالرباط، فتح الأظرفة المتعلقة بطلب عروض أثمان شراء ماسح ضوئي للوثائق المهنية، جهاز خادم للتخزين المعلوماتي وتراخيص لبرامج معلوماتية - ثلاث عروض-.

العرض الأول: شراء ماسح ضوئي للوثائق المهنية
العرض الثاني: شراء جهاز خادم للتخزين المعلوماتي
العرض الثالث: شراء تراخيص لبرامج معلوماتية

يمكن سحب ملف طلب العروض مجانا لدى مكتب الضبط صندوق المقاصة الكائن ب 49 مكرر، زنقة باتريس لومومبا بالرباط، الهاتف 06 06 05 37 76 - الفاكس 05 37 76 17 56 أو تحميل ملف طلب العروض على بوابة الصفقات العمومية www.marchespublics.gov.ma أو البوابة الإلكترونية لصندوق المقاصة www.cc.gov.ma.

حدد مبلغ الضمانة المؤقتة في مبلغ (1.100 درهم) ألف ومائة درهم للحصة الاولى.

حدد مبلغ الضمانة المؤقتة في مبلغ (1.200 درهم) ألف ومائتي درهم للحصة الثانية.

حدد مبلغ الضمانة المؤقتة في مبلغ (3.500 درهم) ثلاثة ألف وخمسمائة درهم للحصة الثالثة.

الكلفة التقديرية محددة في مبلغ (45.000) خمسة واربعون ألف درهم مع احتساب الرسوم للحصة الاولى.

الكلفة التقديرية محددة في مبلغ (48.000) ثمانية واربعون ألف درهم مع احتساب الرسوم للحصة الثانية.

الكلفة التقديرية محددة في مبلغ (136.800) مائة وستة وثلاثون ألف وثمانمائة درهم مع احتساب الرسوم للحصة الثالثة.

ويجب أن يكون كل من محتوى وتقديم ملفات المتنافسين مطابقا لمقتضيات المادة 10 من نظام الاستشارة.

ويمكن للمتنافسين:

- إما إيداع أظرفتهم مقابل وصل بمكتب الضبط بصندوق المقاصة،
- إما إرسال الأظرفة عن طريق البريد المضمون بإفادة بالاستلام إلى المكتب المذكور سابقا،
- إما إرسالها بطريقة إلكترونية عملا بمقتضيات قرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 14-20 الصادر في 08 ذي القعدة 1435 (04 شتنبر 2014) المتعلق بتجريد مساطر إبرام الصفقات العمومية من الصفة المادية.

وإما تسليمها مباشرة لرئيس لجنة طلب العروض في بداية الجلسة وقبل فتح الأظرفة.

إن الوثائق المثبتة الواجب الإدلاء بها هي تلك المقررة في المادة 4 من نظام الاستشارة.

يجب على المتنافس إيداع بمكتب الضبط لصندوق المقاصة الكائن ب 49 مكرر، زنقة باتريس لو مومبا بالرباط، البيانات والوزرات والوثائق التقنية في أجل اقصاه 25 ابريل 2017 قبل الساعة الثانية والنصف بعد الزوال.
تنبيه: كل نسخة من الوثائق المدلى بها يجب أن تكون مطابقة للأصل.